

42238 - كيف يزكي الذهب المخلوط بالألماس

السؤال

إذا كان مع الذهب الماس ونحوه فكيف تقدر زكاته ؟ .

الإجابة المفصلة

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : ”يقدر ذلك أهل الخبرة فيذهب بها إلى تجار الذهب أو الصاغة ، لينظروا هل يبلغ الذهب النصاب أو لا يبلغ ؟

فإن لم يبلغ النصاب فلا زكاة فيه إلا أن يكون عندها من الذهب ما يكمل به النصاب، وتقدر قيمة الذهب الذي مع الماس، ثم تخرج زكاته وهي ربع العشر . ”